



كلية الحقوق – جامعة المنصورة

لجنة التوصيات

المؤتمر الدولي السنوي الثالث والعشرون

كلية الحقوق – جامعة المنصورة

”الأبعاد القانونية والاقتصادية لمنظومة التقاضي في القرن الحادي والعشرين”

الأحد والاثنين الموافق 21 – 22 إبريل 2024 م

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

لجنة التوصيات

إذا كانت عملية التقاضي: حق للخصوم، وسلطة للقضاء، ووسيلة الدولة لتحقيق العدالة بين مواطنيها، فإن المحاكم هي أماكن عقد هذه العملية، ومن ثم فقد بات أمر تطوير تلك العملية لا مفر منه، إن أجلاً أو عاجلاً، لا سيما وأن تطوير عملية التقاضي يطرح العديد من المشكلات العملية: قانونية كانت أم اقتصادية أم شرعية أم غير ذلك.

والواقع العملي يشهد بأن مرفق القضاء لم يحقق تقدماً ملحوظاً في غالبية دول العالم رغم قابليته لذلك، إذ كيف يحكم القضاء في نزاع متعلق بعقود تجارية إلكترونية إذا كان هذا النظام جامداً ومُغلِقاً على نفسه غير، مستجيباً للتطورات التقنية المتسارعة في هذا المجال.

ولقد شهدت مصر في الآونة الأخيرة خطوات على عدة أصعدة مختلفة في سبيل تطوير منظومة التقاضي، وتيسيره على المتقاضين، وبالأخص التحول الرقمي لهذه المنظومة، ولم لا وأن رقمنة إجراءات ومخرجات التقاضي، بوجه عام هي من العوامل الأساسية لاستراتيجية التنمية المستدامة: مصر 2030.

ولنا في تجربة المحاكم الاقتصادية المثل، حيث كانت المحاكم الاقتصادية كانت هي الرائدة في مجال التقاضي الإلكتروني، حيث نص قانون إنشاء المحكمة الاقتصادية الصادر عام 2008 على عملية إقامة وسير الدعوى وإعلانها، وطرق حمايتها إلكترونياً، فضلاً عن ربط المحاكم الاقتصادية إلكترونياً.

ولم تكن جامعة المنصورة، وفي القلب منها كلية الحقوق ببعيدة عن المشكلات المجتمعية عامة، ومنظومة التقاضي خاصة، حيث دأبت إدارة الكلية – سنوياً - منذ نشأتها عام 1973 على عقد مؤتمراتها، وندواتها، بصفة دورية؛ انطلاقاً من رؤيتها ورسالتها، وإيماناً منها بدور البحث العلمي في تشخيص المشكلات، واقتراح الحلول المناسبة والناجعة لها.

وعليه فإنه انطلاقاً من رؤية الكلية تلك ورسالتها، ومواكبة منها لاحتفالات الكلية ببوبيلها الذهبي، اختارت الكلية موضوع "الأبعاد القانونية والاقتصادية لمنظومة التقاضي في القرن الحادي والعشرين"، ليكون عنواناً لمؤتمرها السنوي الدولي الثالث والعشرين، تحت رعاية معالي الأستاذ الدكتور/ أيمن عاشور، وزير التعليم العالي والبحث العلمي، ومعالي الأستاذ الدكتور/ شريف يوسف خاطر، رئيس جامعة المنصورة، وريادة معالي الأستاذ الدكتور/ طارق مصطفى غلوش، نائب رئيس الجامعة لشؤون الدراسات العليا والبحوث، ومعالي الأستاذ الدكتور/ وليد محمد الشناوي، عميد الكلية، ورئيس المؤتمر، ومعالي الأستاذ الدكتور/ إبراهيم عبد الله، وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث، ونائب رئيس المؤتمر، وسعادة الأستاذ الدكتور/ أحمد لطفي مرعي، أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي بالكلية، ومقرر المؤتمر.

وعليه فقد وُجّهت دفة البحث شطر هذا الموضوع، لمراجعة عدة إشكاليات عديدة متعلقة بمنظومة التقاضي، تقليدياً وإلكترونياً، تم طرحها ومناقشتها على مدار يومين. وعبر أربع جلسات، طُرح من خلالها المشكلات العلمية القانونية، والاقتصادية، والشرعية المتعلقة بمنظومة التقاضي، فضلاً عن تبيان الآليات التشريعية والأدوات الاقتصادية والتقنية والأمنية التي تستعين بها الدول لمواجهة تحدي التغيرات الرقمية والتقنية في هذا المجال.

ومما تجدر الإشارة إليه، أنه قد قُدم للمؤتمر العديد من الأبحاث، وأوراق العمل، حيث تلقت اللجنة العلمية للمؤتمر أكثر من (100) بحثاً، تم تحكيمها من قبل اللجنة العلمية للمؤتمر، واختيار أفضلها (28) بحثاً من مختلف التخصصات، وبمشاركات من مختلف الدول، حيث وُزعت هذه الأبحاث على أربعة جلسات دارت جميعها في فلك المحاور التالية:

المحور الأول: الأبعاد القانونية لمنظومة التقاضي في مجال منازعات القانون العام.

المحور الثاني: الأبعاد القانونية لمنظومة التقاضي في مجال منازعات القانون الخاص.

المحور الثالث: الأبعاد الاقتصادية لمنظومة التقاضي في القرن الحادي والعشرين.

المحور الرابع: الأبعاد القانونية لمنظومة التقاضي ذات البعد الدولي.

المحور الخامس: الأبعاد الشرعية لمنظومة التقاضي الرقمي.

وها نحن في الجلسة الختامية، وبعد العرض المتميز من الباحثين والباحثات، إضافة إلى التعليقات والمناقشات والمداخلات التي أثرت الموضوعات المطروحة: تبين جلياً أن تطوير منظومة التقاضي من الأهمية بمكان على جميع المستويات المحلية والإقليمية والدولية، وانتهت اللجنة إلى أهم التوصيات.

بيد أنه قبل تلاوة التوصيات، لعلني أكاد أجزم بأن الأبحاث قد اتفقت واختلفت:

فقد اتفقت على كلمة سواء بخصوص:

1. ضرورة تطوير مرفق القضاء من الشكل التقليدي إلى الشكل الإلكتروني مع توفير البنية التحتية اللازمة لذلك بما يكفل تحقيق العدالة وجذب الاستثمار.
2. المحافظة على الضمانات الدستورية للمحاكمة العادلة.
3. الاستفادة من تقنية الذكاء الاصطناعي مع عدم حلول تلك التقنية محل البشرية في المنظومة القضائية.
4. التبصير بالخدمات الإلكترونية مع وضع آليات الاستفادة العظمى منها.
5. صياغة خطط العمل الوطنية والدولية لمواكبة الثورة التكنولوجية وتوظيفها في خدمة القضاء، وغير ذلك من الأمور التي تهدف إلى تحقيق العدالة الحقيقية والناجزة.

وقد اختلفت في آليات تنفيذ تلك التوصيات، ونطاقها، وضوابطها.

ولمنهجية عرض توصيات، ارتأت اللجنة تقسيمها إلى قسمين: يتعلق الأول منها بالوسائل الوقائية، بينما يتعلق القسم

الثاني منها بالوسائل العلاجية، وذلك على النحو الآتي:

الوسائل الوقائية:

1. نشر ثقافة التحول الرقمي مع توفير بيئة داعمة لهذا التحول.
2. العمل على محو الأمية الرقمية، لا سيما فيما يتعلق باستخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي في المجال العدلي.
3. تعزيز التوعية والتدريب على التقنيات الرقمية بين القضاة والمحامين والعاملين في القضاء، بما في ذلك تقديم الدورات التدريبية وورش العمل لتحسين مهاراتهم في استخدام التكنولوجيا القانونية.
4. نشر التوعية الخاصة بالذكاء الاصطناعي لكافة العاملين أو القائمين على مرفق القضاء كي يتم إعداد القاضي والمحامي وغيرهم تقنيا وعمليا للتعامل مع التقنية الحديثة.

الوسائل العلاجية:

وذلك على أكثر من مستوى:

على المستوى التشريعي:

1. إعادة النظر في القوانين ذات العلاقة بعملية التقاضي: قانون المرافعات - قانون الإجراءات الجنائية - قانون الإثبات، وغير ذلك من القوانين ذات العلاقة بهدف وضع نظام إجرائي إلكتروني للمنظومة القضائية، بحيث يتماشى مع الثورة الرقمية في تقنية المعلومات.
2. إعادة النظر في نظام تحضير الدعوى والوساطة المعمول به أمام المحاكم الاقتصادية، بحيث يكون أكثر فعالية في خدمة المنظومة القضائية.
3. إعداد مشروع قانون متكامل لتنظيم التقاضي الإلكتروني، وما يرتبط به نظم أخرى مع إجراء حوار مجتمعي مع كافة الأطراف ذات العلاقة بالشأن القضائي قبل إصداره.
4. العمل على تكريس حق الفرد - دستوريا - في حماية إدارية وقضائية فاعلة، سواء باللجوء إلى جهة الإدارة أو القضاء للحصول على حقه في وقت مناسب، وبإجراءات مبسطة من خلال محاكمة عادلة ناجزة، ابتداءً من وقت المطالبة وانتهاءً بتنفيذ تلك المطالبة.

5. التعاون الدولي في مجال رقمنة القضاء، ووضع اتفاقية عربية على غرار الاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية لبناء قضاء قضاء إلكتروني.

على المستوى القضائي:

1. تعزيز المنظومة القضائية بمزيد من القضاء المتخصص على غرار المحاكم الاقتصادية.
2. الدعوة إلى إنشاء محاكم آلية مزودة بالذكاء الاصطناعي تختص بنظر نوعية معينة من القضايا التي لا تتطلب سلطة تقديرية للقاضي، وذلك على غرار ما قامت به بعض الدول العربية والأجنبية.
3. العمل على تعزيز تأهيل القضاة وتدريبهم على جميع الأمور المتعلقة بالعمل القضائي لإدارة التحول من النظام التقليدي إلى النظام الإلكتروني والذي يعتمد على التكنولوجيا الرقمية والذكاء الاصطناعي في التقاضي الإلكتروني.
4. توفير وتجهيز البنية التحتية للمحاكم وتزويدها بوسائل التقنية الحديثة.
5. إصدار دليل إجرائي للمتقاضين يتضمن: الخدمات القضائية الإلكترونية، والإجراءات المتبعة بشأنها، وآلية الاستفادة منها.

على المستوى الفني والأمني والاقتصادي:

1. تعزيز التعاون بين وزارة العدل ووزارة الاتصال لعمل بعض الأنظمة أو التطبيقات التي تخدم المنظومة القضائية الإلكترونية ترتبط بأجهزة المحمول مثل: نظام المحفظة الرقمية بدولة الإمارات العربية المتحدة، ونظام أبشر بالمملكة العربية السعودية.
2. العمل على تعزيز الأمن السيبراني من خلال إنشاء قسم للأمن السيبراني بوحدة التحول الرقمي بالهيئات القضائية المختلفة.
3. توفير البنية التحتية للمنظومة الإلكترونية من خلال الدعم الفني للرقمنة والتحول الرقمي.
4. اعتماد توثيق الهوية الرقمية من خلال فرض آلية للتحقق من هوية الأطراف المشاركة في عمليات التقاضي الإلكتروني.

5. العمل على سرعة تفعيل وتعزيز البيئة الإلكترونية المعتمدة على التكنولوجيا الحديثة بما يؤدي إلى خفض تكلفة عملية التقاضي، وتيسير إجراءاته لدى جهات القضاء المختلفة، بما ينعكس إيجاباً على جذب المزيد من الاستثمار، محلياً كان أو أجنباً.

على المستوى الجامعي:

1. إعادة النظر في المقررات الدراسية بكليات الحقوق ومحتواها العلمي، بحيث يمكن إضافة مقررات تكنولوجية جديدة ترتبط بالمقررات القانونية عامة، وبالتقاضي الإلكتروني، والأمن السيبراني خاصة، سواء في مرحلة الليسانس أو في مرحلة الدراسات العليا.

2. وضع برامج تدريبية تأهيلية بكليات الحقوق لتأهيل الخريجين على التعامل مع المنظومة القضائية الإلكترونية.

تلكم هي أهم التوصيات التي انتهى إليها المؤتمر، وسيتم موافاة حضراتكم بها لاحقاً، كما سيتم رفعها إلى الجهات

المعنية لإمكانية وضعها موضع التنفيذ لدى اتخاذ القرار بالمنظومة القضائية.